١٨٦

عمران بن الحصين قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انقطع الى الله كفاه الله كل مؤونة ورزقه من حيث لا يحتسب ومن انقطع الى الدنيا وكله الله اليها. وقال الزجاج اي اذا اتقى وآثر الحلال وتصبر على اهله فتح الله عليه ان كان ذا ضيقة ورزقه من حيث لا يحتسب. وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكثر الاستغفار جعل الله له من كل هم فرجا ومن كل ضيق مخرجا ورزقه من حيث لا يحتسب **قوله** ومن يتوكل على الله فهو حسبه اي من فوض اليه امره كفاه ما اهمه. وقيل اي من اتقى الله وجانب المعاصي وتوكل عليه فله فيما يعطيه في الآخرة من ثوابه كفاية لم يرد الدنيا لان المتوكل قد يصاب في الدنيا وقد يقتل. وقال عليه الصلاة والسلام لو انكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتروح بطانا **قوله** ان الله بالغ امره. قرا حفص بالغ من غير تنوين امره مضافا اليه على التخفيف والباقون بالتنوين والنصب وهو الاصل خلافا لابي حيان وقرا ابن ابي عبلة وداود بن ابي هند وابو عمرو في رواية بالغ امره منونا بالغ ورفع امره وفيه وجهان احدهما ان يكون بالغ خبرا مقدما وامره مبتدا مؤخرا والجملة خبر ان. والثاني ان يكون بالغ خبر ان وامره فاعل به. قال الفرا اي امره بالغ. وقيل امره مرتفع ببالغ والمفعول محذوف والتقدير بالغ امره ما اراد وقرا المفضل بالغا بالنصب امره بالرفع وفيه وجهان اظهرهما وهو تخريج الزمخشري ان يكون بالغا نصبا على الحال وقد جعل الله هو خبر ان تقديره ان الله قد جعل الله لكل شيء قدرا بالغا امره والثاني انه يكون على لغة من ينصب الاسم والخبر بها كقوله ان حراسنا اسدا ويكون قد جعل مستانفا كما في القراءة الشهيرة ومن رفع امره فمفعول بالغ محذوف تقديره ما شا كما تقدم عن القرطبي **فصل** قال مسروق يعني قاض امره فيمن توكل عليه وفيمن لم يتوكل عليه الا ان من توكل عليه يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا **قوله** قد جعل الله لكل شيء قدرا قيل ان من قوله تعالى كذا ابتغين اجلهن الى قوله مخرجا اية. ومنه الى قوله تعالى قدرا اية اخرى وعند الكوفي والمدني المجموع اية واحدة. وقرا جناح بن حبيش قدرا بفتح الدال والمعنى لكل شيء من الشدة والرخا اجلا ينتهي اليه. وقيل تقديرا وقال السدي هو قدر الحيض في الاجل والعدة. وقال عبد الله بن رافع لما نزل قوله تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه قال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنحن اذا توكلنا عليه نرسل ما كان لنا ولا نحفظه فنزلت ان الله بالغ امره فيكم وعليكم. وقال الربيع بن خثيم ان الله قضى على نفسه ان من توكل عليه كفاه ومن امن به هداه ومن اقرضه جازاه ومن وثق به نجاه ومن دعاه اجاب له وتصديق ذلك في كتاب الله ومن يومن بالله يهد الله ومن يتوكل على الله فهو حسبه ان تقرضوا الله قرضا حسنا يضاعفه لكم ومن يعتصم بالله فقد هدي الى صراط مستقيم واذا سالك عبادي عني فاني قريب اجيب دعوة الداعي اذا دعان **قوله** واللاي يئسن تقدم الخلاف فيه وابو عمرو يقرا هنا واللاي يئسن بالاظهار وقاعدته في مثله الادغام الا ان اليا لما كانت عنده عارضة لكونها بدلا من همزة فكانه لم يجتمع مثلان وايضا فان سكونها

عارض

عارض فكان باللاي متحركة والحرف ما دام متحركا لا يدغم في غيره وقرئ يئسن فعلا ماضيا. وقرئ ييئسن مضارع ومن المحيض من نسائكم من الاولى لابتدا الغاية وهي متعلقة بالفعل قبلها. والثانية للبيان متعلقة بمحذوف واللاي مبتدا وفعدتهن مبتدا ثان وثلاثة اشهر خبره والجملة خبر الاول والشرط معترض وجوابه محذوف ويجوز ان يكون ان ارتبتم في انها يئست ام لا لامكان ظهور حمل وان كان انقطع دمها. وقيل ان ارتبتم في دم البالغات مبلغ اليأس اهو دم حيض او استحاضة واذا كان هذا عدة المرتابات فيها فغير المرتابات فيها اولى واغرب ما قيل ان ارتبتم بمعنى تيقنتم وهو من الاضداد **قوله** واللاي لم يحضن مبتدا خبره محذوف فقدره جملة كالاولى اي فعدتهن ثلاثة اشهر ايضا والاولى ان تقدر مفردا اي كذلك او مثلهن. وقيل بانه معطوف على اللاي يئسن عطف المفردات واخبر عن الجميع بقوله فعدتهن لكان وجها حسنا واكثر ما فيه توسط الخبر بين المبتدا وما عطف عليه وهذا ظاهر قول ابي حيان واللاي لم يحضن معطوف على قوله واللاي يئسن فاعرابه مبتدا كاعراب واللاي **قوله** واولات الاحمال مبتدا واجلهن مبتدا ثان وان يضعن خبر المبتدا الثاني وهو وخبره خبر الاول والعامة على افراد حملهن والضحاك احمالهن **فصل** لما بين امر الطلاق والرجعة في التي تحيض وكانوا قد عرفوا عدة ذوات الاقراء عرفهم في هذه السورة عدة التي لا ترى الدم. قال ابو عثمان عمر بن سليمان لما نزل عدة النسا في سورة البقرة في المطلقة والمتوفى عنها زوجها. قال ابي بن كعب يا رسول الله ان ناسا يقولون قد بقي من النسا من لم تذكر فيهن شي الصغار والكبار وذوات الحمل فنزلت واللاي يئسن الاية. وقال مقاتل لما ذكر قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء. قال معاذ بن النعمان يا رسول الله فما عدة التي لم تحض وعدة التي انقطع حيضها وعدة الحبلى فنزلت واللاي يئسن من المحيض من نسائكم يعني قعدن عن المحيض. وقيل ان معاذ بن جبل سال عن عدة الكبيرة التي يئست فنزلت الاية. وقال مجاهد الاية واردة في المستحاضة لا تدري دم حيض هو او دم علة **فصل** قال المفسرون واللاي يئسن من المحيض من نسائكم يرجون ان يحضن ان ارتبتم اي شككتم وقيل تيقنتم وهو من الاضداد يكون شكا ويقينا كالظن واختيار الطبري ان يكون المعنى ان شككتم فلم تدروا ما الحكم فيهن. وقال الزجاج ان ارتبتم في حيضها وقد انقطع عنها الحيض وكانت ممن يحيض مثلها. قال القشيري وفي هذا نظر لانا اذا شككنا هل بلغت سن الاياس لم نقل عدتها ثلاثة اشهر. والمعتبر سن الاياس اقصى عادة امراة في العالم. وقيل غالب نسا عشيرة المراة. وقال مجاهد قوله ان ارتبتم للمخاطبين يعني لم تعلموا عدة الايسة والتي لم تحض فالعدة هذه. وقيل المعنى ان ارتبتم الدم الذي يظهر منها من اجل كبر او من الحيض المعهود او من الاستحاضة فالعدة ثلاثة اشهر. وقال عكرمة وقتادة من الريبة المراة المستحاضة التي لا يستقيم لها الحيض تحيض في اول الشهر مرارا وفي الاشهر مرة. وقيل انه متصل باول السورة والمعنى لا تخرجوهن من بيوتهن ان ارتبتم في انقضا العدة. قال القرطبي وهو اصح ما قيل فيه **فصل** المرتابة في عدتها لم تنكح حتى تستبري نفسها من ريبتها ولا تخرج من العدة الا بارتفاع الريبة وقد قيل في المرتابة

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)